بسم الله الرحمن الرحيم

الدعاء عقيب الصلاة
دراسة فقهية مقارنة

إعداد / د. عبد المنعم خليفة أحمد
الأستاذ المشارك بقسم الدعوة ونظم الاتصال / بكلية الإعلام . فداسي .

1446هـ/ 2024م

مستخلص البحث

يهدف البحث إلى إماطة اللثام عن مسألة الدعاء عقيب الصلاة سواء كان جماعياً أم انفراداً . وذلك بعرض أقوال أهل العلم من أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة وغيرها وأدلتهم والترجيح . اتبعت في دراسة هذا الموضوع المنهج الوصفي التحليلي الاستقرائي ؛ حيث قمت بتتبع أقوال العلماء من أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة وغيرهم وأدلتهم ، ومن ثمّ دراستها دراسة علمية وفق المنهج الوصفي التحليلي بغرض الوصول إلى الحق والصواب فيها . وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها أن الأصل في الأذكار والعبادات التوقيف، وألا يعبد الله إلا بما شرع ، وكذلك إطلاقها أو توقيتها ، وبيان كيفياتها وتحديد عددها . ومشروعية الدعاء بعد الانصراف من الصلاة ـ فريضة أو نافلة ، سواء الإمام أو المأمومين كل على حدى . وعدم مشروعية الدعاء الجماعي بأن يدعو الإمام أو أحد المصلين ويأمن الباقون . وقد أوصت الدراسة بضرورة القيام بدراسات فقهية أوسع وأكثر تعمقاً للمسائل المختلف فيها في الصلاة وغيرها من العبادات للوصول فيها للصواب بدليله. ونشر العلم الشرعي وبثه بين الناس حتى يكون الناس على بينة فيما يتعبدون به ربهم .

الإطار العام للبحث

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وخاتم المرسلين رسولنا الكريم وعلى آله وصحبه ومن اقتدى به إلى يوم البعث والدين .

أما بعد:

فإنه مع الصحوة الإسلامية والإقبال على المساجد ودور العبادة ، وسعي الناس إلى تحري الصواب فيما يأتونه من عبادات وغيرها، ومع حصول بعض اللقط والجدال في بعض المساجد بسبب ترك بعض الأئمة الدعاء عقيب الصلوات أو فعله، وكثرة الأسئلة حول هذا الموضوع، مع قلة الكتابة فيه بل ندرتها . حيث لم أقف على كتابة تختص به . أردت تحرير مسألة الدعاء عقيب الصلاة المفروضة سواء كان جماعياً أو انفراديا بدراستها دراسة مقارنة بين المذاهب الفقهية الأربعة وغيرها للوصول للصواب فيها؛ قطعا للنزاع والجدال ، ولسد ثغرة في المكتبة الإسلامية تتعلق بعبادة الناس وحاجتهم لمعرفة حكمها الشرعي.

وإني لأدعو الله سبحانه وتعالى أن يوفقني لما قصدت، وأن يجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفعني به ومن شاء من عباده ، وأن يكون في دراستها مساهمة بناءة في رتق النسيج الاجتماعي بقطع موارد النزاع والاختلاف الذي هو سبب للفشل قال تعالى { يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين}([1]).

أسباب اختيار الموضوع :

1/ ظهور النزاع والاختلاف بين الفينة والأخرى حول هذه المسألة مما يحتاج لمعرفة الصواب فيها بدليله.

2/ حاجة الأمة للاجتماع ، الذي يشعر أنهم يدٌ واحدة، وجسدٌ واحد، فيحصل بذلك من الإحسان، والعطف، والرعاية، ونظافة القلوب، والتآلف والتراحم، والسعي لإزالة كل ما يمنع من ذلك.

3/ الحاجة الشخصية لمعرفة مذاهب الفقهاء وأدلتهم في هذه المسألة وتحريرها وفق قواعد البحث العلمي.

أهداف البحث :

يهدف البحث إلى إماطة اللثام عن مسألة الدعاء عقيب الصلاة سواء كان جماعياً أم انفراداً . وذلك بعرض أقوال أهل العلم من أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة وغيرها وأدلتهم والترجيح .

أهمية البحث :

تظهر أهمية البحث في أنه يسعى إلى بيان الحكم الشرعي لمسألة يتعرض لها المسلمون خمس مرات في اليوم والليلة عقيب الصلوات المفروضة ، وفي بحثها وبيان الصواب فيها سعي لتوحيد المسلمين واجتماعهم تحقيقاً لمقصد عظيم من مقاصد الشريعة الإسلامية من اجتماع وائتلاف المسلمين وذلك في أعظم شعيرة تهدف إلى ذلك .

---

(1) سورة الأنفال الآية 46 .

مشكلة البحث :

حاجة الأمة إلى الاتفاق والاتحاد وإظهار الاجتماع خصوصاً في أعظم شعيرة تؤدى جماعة (الصلاة) ، والسعي لمنع أي نوع من أنواع الاختلاف التي قد تنشأ نتيجة اختلاف المذاهب الفقهية المتبعة أو التعارض بين النصوص مما يتطلب الدراسة العلمية للوصول إلى الصواب في مسألة الدعاء عقيب الصلوات سواء كان جماعياً أم انفراداً .

منهج البحث :

اتبعت في دراسة هذا الموضوع المنهج الوصفي التحليلي الاستقرائي ؛ حيث قمت بتتبع أقوال العلماء من أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة وغيرهم وأدلتهم ، ومن ثمّ دراستها دراسة العلمية وفق المنهج الوصفي التحليلي بغرض الوصول إلى الحق والصواب فيها .

الدراسات السابقة :

لم أقف على دراسة منفصلة لهذه المسألة إلا ما تناثر في بطون كتب الفقهاء على حسب اطلاعي ، ثم وقفت بعد الشروع في البحث وجمع مادته على بحث يتعلق بدراستي وهي :

الدعاء بعد المكتوبة على ضوء السنة المطهرة ، مقال للدكتور: عبد الله بن سعاف اللحياني ، منشور بمجلة البحوث الإسلامية إصدار الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، نشر المكتبة الشاملة الالكترونية بتاريخ 1432هـ . وقد بحث مسألة مشروعية الدعاء عقيب الصلاة إجمالاً ورد على منكريه ، وقد جاء بحثي مفصلاً للمسألة مقسماً لها محرراً لموضع الخلاف ودراستها دراسة فقهية مقارنة ، وقد استفدت من بحثه

خطة البحث :

اقتضت مادة البحث تقسيمه إلى : إطار عام ، ومبحثين ، وخاتمة ، ثم فهرس للمصادر والمراجع على النحو التالي :

ـ الإطار العام للبحث، وفيه : مقدمة، وأسباب اختيار الموضوع ، ومشكلة البحث، وأهدافه ، وأهميته، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

المبحث الأول : المصطلحات والمفاهيم

المطلب الأول : تعريف بالصلاة وبيان أهميتها

المطلب الثاني : تعريف بالدعاء وبيان فضيلته .

المبحث الثاني : الدعاء عقيب الصلاة ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تحرير محل النزاع

المطلب الثاني : الدعاء عقيب الصلاة انفراداً سواء للإمام أم للمأمومين .

المطلب الثالث : الدعاء عقيب الصلاة جماعة .

. الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات .

. فهرس المصادر والمراجع .

المبحث الأول : المصطلحات والمفاهيم

المطلب الأول : التعريف بالصلاة وبيان أهميتها :

أولاً : تعريف الصلاة لغة واصطلاحاً :

تعريف الصلاة لغة: مشتقة من الصلوين، وإحداهما: صلا كعصا ، وهما عرقان من جانبي الذنب.

وقيل: عظمان ينحنيان في الركوع والسجود ، ولهذا كتبت الصلاة بالواو في المصحف نظراً لهذا الاشتقاق، وقيل غير ذلك في اشتقاقها[1] . ومعناها في اللغة الدعاء ومنه قوله تعالى: {وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}[2] أي: ادع لهم ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب، فإن كان مفطرا فليطعم، وإن كان صائما فليصل»[3]

وقال في تاج العروس: "وقيل الصلاة في اللغة مشتركة بين الدعاء، والتعظيم، والرحمة، والبركة، ومنه: "اللهم صل على آل أبي أوفى"[4] أي بارك عليهم، أو ارحمهم"[5].

وفي الاصطلاح: "التعبد لله بأقوال وأفعال مخصوصة مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم"[6]. ولقد عرفها فقهاء المذاهب، بتعريفات مقاربة لهذا التعريف نسبيا[7] .

ثانياً : أهمية الصلاة : الصلاة من آكد أركان الإسلام بعد الشهادتين، بل هي عمود الإسلام، وقد فرضها الله على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج فوق سبع سموات خمس مرات في اليوم والليلة، وهذا دليل على أهميتها

---

(1) انظر : تهذيب الأسماء واللغات ، للإمام النووي ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت 179/3

(2) التوبة: 103.

(3) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، تحقيق: أحمد بن رفعت القره حصاري وآخرون الناشر: دار طوق النجاة – بيروت سنة 1433هـ، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى الدعوة 153/4 برقم (1431) .

(4) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه تحقيق د. مصطفى ديب البغا، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق، ط/5 سنة 1993م، كتاب الزكاة، باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة 544/2 برقم (1426)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الدعاء لمن أتى بصدقة 121/3 برقم (1078) .

(5)انظر: تاج العروس من جواهر القاموس ، لمرتضى الزَّبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب 38/ 439 .

(6) الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار ابن الجوزي، ط/1 سنة 1422 . 1428هـ 5/2 .

(7) قال الإمام الزيلعي الحنفي في تبيين الحقائق ، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية بولاق، القاهرة ، ط/1 سنة 1314هـ 78/1: هي عبارة عن الأفعال المخصوصة المعهودة، وجاء في مواهب الجليل في شرح خليل للحطاب الرعيني المالكي، الناشر: دار الفكر ، ط/3 سنة 1992م 377/1: هي أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم مع النية بشرائط مخصوصة، وقال في مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للخطيب الشربيني ، تحقيق: علي معوض – عادل عبد الموجود ، الناشر: دار الكتب العلمية ، ط/1 سنة 1994 م 297/1: هي أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم بشرائط مخصوصة، وقال في الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمَرْداوي ، تحقيق: د عبد الله التركي – د عبد الفتاح الحلو، الناشر: دار هجر، القاهرة ط/1 سنة 1995م 3/ 5 : عبارة عن الأفعال المعلومة مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم. وانظر: التعريفات للشريف الجرجاني، الناشر: دار الكتب العلمية . بيروت ، ط/1 سنة 1983م ص/134 .

للمسلم. وتعتبر الصلاة أول مظهر من مظاهر الإسلام في حياة المسلم، وأهم تعبير عن عبودية الإنسان لله عز وجل . وقد جاء في فضلها والحث عليها أحاديث كثيرة منها:

قوله صلى الله عليه وسلم: (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر)[1]. وقوله صلى الله عليه وسلم: (أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من دَرَنه شيء؟) قالوا: لا يبقى من دَرَنه شيء. قال: (فذلك مَثَلُ الصلوات الخمَسَ، يمحو الله بهن الخطايا)[2] . والدَّرَنُ: الوسخ.

وقد جاءت النصوص في القرآن والسنة لبيان أهمية أداء الصلاة الجماعة[3]؛ ففي القرآن الكريم جاء الأمر بالركوع. الذي هو ركن من أركان الصلاة. مع الراكعين، فقال تعالى: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ}[4].

قال القرطبي: " {مع} تقتضي المعية والجمعية، ولهذا قال جماعةٌ من أهل التأويل بالقرآن، إن الأمر بالصلاة أولاً، لم يقتض شهود الجماعة، فأمرهم بقوله {مع} شهود الجماعة"[5] .

وقوله تعالى: {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ} [6] حيث أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم ، بأن يصلي بمن معه من الصحابة جماعة، وهم في حال الخوف، وملاقاة العدو، ففي حال الأمن من باب أولى، وكذلك سوغ فيها ما لا يجوز لغير عذر، كاستدبار القبلة، والحركة الكثيرة، والانصراف قبل الإمام مع إمكانية صلاتهم فرادى.

ومما جاء في السنة من ذلك حديثُ ابن عمر رضي الله عنهم، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ، بسبع وعشرين درجة"[7]. فقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة الجماعة، وذلك ببيان فضلها على صلاة الفذ، بسبعٍ وعشرين درجة، ولو كانت صلاة الجماعة مثل صلاة الإنسان وحده، لما فُضِّلَت عليها .

وحديثُ أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ناسا في بعض الصلوات فقال: "لقد هممت أن آمر بالصلاة، ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجالٍ معهم حُزم من حطب، إلى قوم لا يشهدون

---

(1) رواه مسلم في صحيحه ، كتاب الطهارة ، باب الصلوات الخمس ... مكفرات لما ينهن ما اجتنبت الكبائر 144/1 برقم (233) .

(2) رواه البخاري في صحيحه ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الصلوات الخمس كفارة 197/1 برقم (505)، ومسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا 131/2 برقم (667) .

(3) اختلف العلماء في حكم صلاة الجماعة على عدة أقوال : فمنهم من قال سنة مؤكدة ، وقيل فرض كفاية وقيل واجبة يأثم بتركها من غير عذر ، وقيل فرض عين وقيل شرط في صحة الصلاة . ينظر هذه الأقوال وأدلتها في : بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للإمام الكاساني الحنفي ط/1 سنة 1327هـ بمطبعة شركة المطبوعات العلمية بمصر 155/1 ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدسوقي المالكي ، الناشر: دار الفكر ، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ319/1. 320، مغني المحتاج 1 / 465 . 466 ،كشاف القناع عن متن الإقناع ، للبهوتي راجعه وعلّق عليه: هلال مصيلحي مصطفى هلال ، الناشر: مكتبة النصر الحديثة بالرياض، وصَوّرتْها: دار الفكر ، ودار عالم الكتب . بيروت 1/ 454 . 455 .

(4) البقرة: 43

(5) الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة ، ط/2 سنة 1964 م 348/1 .

(6) سورة النساء: 102 .

(7)أخرجه البخاري في صحيحه ، في كتاب الأذان، باب فضل الجماعة 231/1 برقم (619) ، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الجماعة 122/2 برقم (650) .

الصلاة، فَأُحَرِّق عليهم بُيوتهم بالنار"[1] . فالنبي صلى الله عليه وسلم همَّ بإحراق بيوت المتخلفين عن صلاة الجماعة بالنار، ولا يكون التهديد بالإحراق، إلا على تركِ واجبٍ، أو فعلِ محرم .

وحديثُ أبي هريرة رضي الله عنه الآخر ، قال: "أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم، رجلٌ أعمى فقال: يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُرَخِّصَ له فيصلي في بيته، فرخص له، فلما ولى دعاه، قال: هل تَسْمَعُ النداء بالصلاة، قال: نعم قال: فأجب ... الحديث"[2]. فالنبي صلى الله عليه وسلم، لم يرخص للأعمى وهو عبد الله بن أم مكتوم رضي الله عنه، في التخلف عن صلاة الجماعة، مع وجود أعذار متعددة دلت النصوص على اعتبارها[3].

المطلب الثاني : تعريف الدعاء وبيان فضيلته :

أولاً : تعريف الدعاء لغة وشرعاً :

أ/ الدعاء لغة مصدر قولك دعوت الشيء أدعوه دعاء، يقال : دعوت فلانا وبفلان: ناديته وصحت به . و الدعاء: الرغبة إلى الله عز وجل، دعاه دعاء ودعوى[4] .

قال الفيومي: ودعوت الله أدعوه دعاء: ابتهلت إليه بالسؤال، ورغبت فيما عنده من الخير، ودعوت زيدا: ناديته وطلبت إقباله، ودعا المؤذن الناس إلى الصلاة، فهو داعي الله، والجمع دعاة وداعون، مثل قاضي وقضاة وقاضون، والنبي داعي الخلق إلى التوحيد[5].

ب/ الدعاء في الاصطلاح الشرعي : سؤال العبد ربه حاجته ، قال الإمام الخطابي: ومعنى الدعاء: استدعاء العبد ربه عز وجل العناية، واستمداده إياه المعونة [6] .

وحقيقة الدعاء كما قال الإمام الخطابي : إظهار الافتقار إليه، والتبرؤ من الحول والقوة ، وهو سمة العبودية، واستشعار الذّلة البشرية، وفيه معنى الثناءِ على الله عز وجل، وإضافة الجود، والكرم إليه[7] .

ثانياً : فضل الدعاء :

الدعاء من أفضل العبادات والقربات، وهو من أقوى الأسباب في دفع المكروه، وحصول المطلوب، وهو من أنفع الأدوية، وهو عدو البلاء، يدافعه ويعالجه، ويمنع نزوله، ويرفعه، أو يخففه إذا نزل، وهو سلاح المؤمن، وقد جاءت النصوص الكثيرة من القرآن والسنة في بيان فضله ومكانته في الشرع من ذلك :

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة 123/2 برقم (651) .

(2)أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء 124/2 برقم (653) .

(3) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، للإمام النووي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ،ط/2 سنة 1392هـ 155/5 .

(4) انظر : لسان العرب لابن منظور ، الناشر: دار صادر – بيروت ، ط/3 سنة 1414هـ مادة (د ع و) 257/14 ، القاموس المحيط للفيروزآبادى ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان ، ط/8 سنة 2005م مادة (د ع و) ص/1282 . 1283.

(5) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت 194/1.

(6) الخطابي ، شأن الدعاء ، تحقيق أحمد يوسف الدّقاق، الناشر: دار الثقافة العربية ، ط/3 سنة 1992م ، ص 4 .

(7) المصدر نفسه .

1/قال تعالى: {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ}[1] . وهذا وعد صريح من ربنا جل جلاله بإجابة الدعاء، واللَّه سبحانه وتعالى لا يخلف الميعاد، وقد علق هذا الوعد العظيم على الدعاء بـ (إذا) التي تدل على التحقيق، فدلت هذه الآية الكريمة على غاية الاستعطاف من اللَّه عز وجل لخلقه بدعائه والتقرب إليه، وذلك: أنه أضافهم إلى نفسه تشريفاً وتكريماً، وأنه ـ رفع الواسطة بينه وبين داعيه[2].

2/ وقال سبحانه: {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ}[3] هذا وعد من اللَّه محقق أن من دعاه، فإنه تعالى سيجيبه . ودلت الآية على أن الدعاء عبادة عظيمة، وأن ترك دعاء الرب سبحانه وتعالى استكبارا متوعد بالعذاب العظيم.

وقد يستدل بقوله تعالى: {ادْعُونِي} أن الدعاء واجب، إذ الأصل في الأمر الوجوب ، ولا صارف له عنه[4].

3/ عن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قال: (الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ)، وقرأ: {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ})[5] .

دل هذا الحديث على أن الدعاء هو أفضل العبادة ؛ فهذه الصيغة المقتضية للحصر تقتضي أن الدعاء هو أعلى أنواع العبادة، وأرفعها، وأشرفها[6] .

4/ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس شيء أكرم على الله – تعالى – من الدعاء»[7] .

5/ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من لم يسأل الله يغضب عليه»[8].

---

(1) سورة البقرة : الآية 186 .

(2) انظر: ماهر بن عبد الحميد بن مقدم، شرح الدعاء من الكتاب والسنة ، الناشر: مطبعة سفير، الرياض ص/15 .

(3) سورة غافر : الآية 60 .

(4) انظر : الإمام السبكي ، الإبهاج في شرح المنهاج (على منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، ط/1 سنة 1984 م 5/2 .

(5) أخرجه أبو داود في سننه ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت ، أبواب الوتر ، باب الدعاء 76/2 برقم (1479) قال الألباني في صحيح سنن أبي داود بهامشه : صحيح ، والترمذي في سننه تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر ، ط/2 سنة 1975م 211/5 برقم (2969) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وابن ماجه في سننه تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون ، الناشر: دار الرسالة العالمية ، ط/1 سنة 2009م ، أبواب الدعاء ، باب فضل الدعاء 5/5 برقم (6827) .

(6) انظر: الإمام الشوكاني ، تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين ، الناشر: دار القلم – بيروت – لبنان ، ط/1 سنة 1984م ، ص/ 33

(7) أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الدعوات ، باب ما جاء في فضل الدعاء 455/5، برقم (3370) وقال : هذا حديث غريب وحكم عليه الألباني في صحيح الترمذي بهامشه بأنه حسن ، وابن ماجه في سننه ، أبواب الدعاء ، باب فضل الدعاء 6/5 برقم (6828) وقال محققه : إسناده حسن ، 1258/2، برقم (3829)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين ، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، ط/1 سنة 1411هـ كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر 666/1 برقم (1801) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد .

(8) أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الدعوات ، باب ما جاء في فضل الدعاء 456/5 برقم (3373) وقال الألباني في هامشه : حسن ، وابن ماجه في سننه ، أبواب الدعاء ، باب فضل الدعاء 5/5 برقم(6827) بلفظ : (من لم يدع الله سبحانه غضب عليه) .

6/ وعن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن تعجل له دعوته وإما أن يدخرها له في الآخرة وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها» قالوا: إذا نكثر. قال: «الله أكثر»[1] .

وغيرها الكثير من الأدلة الدالة على فضيلة الدعاء ومنزلته الرفيعة عند الله تعالى.

المبحث الثاني : الدعاء عقيب الصلاة ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تحرير محل النزاع :

وردت نصوص متعددة في السنة النبوية تحث على الدعاء أدبار الصلاة نذكر منها :

1/ حديث أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم حينما سئل: أي الدعاء أسمع؟ قال: "جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبة "[2] .

2/ حديث عقبة بن عامر قال: "أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اقرأ بالمعوذات دبر كل صلاة"([3])

3/ وحديث معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده فقال:" يا معاذ والله إني لأحبك فلا تدعن في دبر كل صلاة أن تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك"([4]) .

4/ حديث أبي هريرة في فقراء المهاجرين الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا: "ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم، فقال: وما ذاك؟ قالوا: يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون ولا نتصدق، ويعتقون ولا نعتق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا أعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم، وتسبقون به من بعدكم، ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم؟ قالوا: بلى، يا رسول الله. قال: تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة"([5]).

وفي رواية للبخاري: "تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين"(6) .

والدبر في اللغة : بالضم، وبضمتين نقيض القبل، والدبر من كل شيء عقبه ومؤخره ، وجمعها: أدبار. ودبر كل شيء: خلاف قبله في كل شيء. والدبر خلف الشيء ومنه قولهم: جعل فلان قولك دبر أذنه أي خلف أذنه([1]). وبهذا يتبين أن لفظ الدبر يأتي في اللغة بمعنى :

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الدعوات، باب في انتظار الفرج وغير ذلك 566/5 برقم (3573)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

(2)أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الدعاوات ، باب (79) 5/ 526 برقم(3499) ، وقال: هذا حديث حسن، وكذا حكم عليه الألباني في صحيح الترمذي بهامشه .

(3)أخرجه أبو داود في سننه ، أبواب الوتر ، باب في الاستغفار 86/2 برقم(1523) وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود بهامشه : صحيح ، والنسائي في سننه (مطبوع مع شرح السيوطي وحاشية السندي) ، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة ، ط/1 سنة 1930م ،كتاب الصلاة ، باب الأمر بقراءة المعوذتين بعد التسليم من الصلاة 68/3 برقم(1336) .والترمذي في سننه ، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في المعوذتين 5/ 171 برقم(2903) ، وقال: هذا حديث غريب .

(4) أخرجه أبو داود في سننه ، أبواب الوتر ، باب في الاستغفار 86/2 برقم (1522)، وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود بهامشه ، والحاكم في المستدرك ،كتاب الإمامة وصلاة الجماعة 407/1 برقم (1010) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(5) أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب الدعوات ، باب الدعاء بعد الصلاة 2331/5 برقم(5970) ، ومسلم في صحيحه ،كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته 97/2 برقم (595) .

(6) في كتاب صفة الصلاة ، باب الذكر بعد الصلاة 289/1 برقم (807) .

1 – خلاف القبل. 2 – آخر الشيء. 3 – خلف الشيء وما بعده.

وقد جاء هذا اللفظ في القرآن الكريم، والسنة المطهرة بهذه المعاني ، فقوله سبحانه: {وَاسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ}([2]). أي من الخلف . وقوله سبحانه: {وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ}([3]) ، وهو كناية عن التولي والفرار، وشأن الفار أن يكون مدبرا .

وما ورد من الدعاء في دبر الصلاة يحتمل أمرين قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وأما لفظ "دبر الصلاة" فقد يراد به آخر جزء منه ، وقد يراد به ما يلي آخر جزء منه. كما في دبر الإنسان فإنه آخر جزء منه، ومثله لفظ " العقب " قد يراد به الجزء المؤخر من الشيء كعقب الإنسان وقد يراد به ما يلي ذلك([4]).

ولم يختلف العلماء أن الدعاء مشروع داخل الصلاة([5]) ؛ قال ابن تيمية : ودعاؤه في الصلاة المنقول عنه في الصحاح وغيرها إنما كان قبل الخروج من الصلاة وقد قال لأصحابه في الحديث الصحيح "إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع. يقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال"([6]) ، وفي حديث ابن مسعود الصحيح لما ذكر التشهد قال: "ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه"(7) ، وقد روت عائشة وغيرها دعاءه في صلاته بالليل. وأنه كان قبل الخروج من الصلاة(8).أ.هـ(9). وقال رحمه الله : إنه لا نزاع بين المسلمين أن الصلاة يدعى فيها كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو فيها فقد ثبت عنه في الصحيح أنه كان يقول في دعاء الاستفتاح: (اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب

---

(1) انظر : لسان العرب 268/4 مادة د ب ر ، تاج العروس 251/11 . 252 مادة د ب ر .

(2) سورة يوسف : الآية 25 .

(3) سورة الأنفال : الآية 16 .

(4) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد ، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المدينة المنورة – السعودية ، عام النشر: 2004 م 499/22 . وانظر : زاد المعاد لابن في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية ، الناشر: دار عطاءات العلم ، الرياض . السعودية ، ط/3 سنة 2019م 353/1 . 354 .

(5) انظر : البناية شرح الهداية للإمام بدر الدين العيني الحنفي، تحقيق: أيمن صالح شعبان، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، ط/1 سنة 2000م، 607/2، 203/4، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب 543/1، المجموع شرح المهذب، للإمام النووي ، الناشر: (إدارة الطباعة المنيرية) – القاهرة، وصَوَّرَتْها: دار الفكر بيروت 469/3 ، المغني ، لابن قدامة المقدسي، تحقيق د. عبد اللَّه التركي، ود. عبد الفتاح الحلو ، الناشر: دار عالم الكتب الرياض – السعودية، ط/3 1997م 235/2 وما بعدها ، ولكن عند الحنابلة لا يدعو إلا بما ورد وأثر من السلف ولا يدعو بملاذ الدنيا وشهواتها لأنه من كلام الناس .

(6) رواه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب ما يستعاذ منه في الصلاة 93/2 برقم (588) .

(7) رواه البخاري في صحيحه ، كتاب صفة الصلاة ، باب ما يتخير من الدعاء بعد الصلاة وليس بواجب 287/1 برقم (800) .

(8) انظر : صحيح البخاري ، كتاب صفة الصلاة ، باب الدعاء قبل السلام 286/1 برقم (798) ، وصحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب ما يستعاذ منه في الصلاة 93/2 برقم (589) .

(9) مجموع الفتاوى 496/22 .

الأبيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد)([1]) وأنه كان يقول: (اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت. أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدني لأحسن الأخلاق فإنه لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها فإنه لا يصرف عني سيئها إلا أنت)([2]) . وثبت عنه في الصحيح([3]) أنه كان يدعو إذا رفع رأسه من الركوع ، وثبت عنه الدعاء في الركوع والسجود، سواء كان في النفل أو في الفرض، وتواتر عنه الدعاء آخر الصلاة. وفي الصحيحين([4]) (أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا رسول الله علمني دعاء أدعو به في صلاتي فقال: قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم) ([5]). وقد ذكر الشيخ ابن عثيمين أن القول بأن الدعاء والذكر إذا جاء "دبر الصلاة" أن الدعاء يكون قبل السلام والذكر يكون بعده أنه قول جيد جداً وذكر أن هذا ما دلت عليه النصوص ، وقال : المعنى يقتضيه أيضاً لأن المصلي بين يدي الله عز وجل فمادام في صلاته فإنه يناجي ربه كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ([6]) ، وإذا انصرف وسلم انصرف من ذلك، فكيف نقول أجِّل الدعاء حتى تنصرف من مناجاة الله، المعقول يقتضي أن يكون الدعاء قبل أن تسلم ما دمت تناجي ربك تبارك وتعالى([7]). والخلاف في الدعاء خارج الصلاة بعد التسليم .

ومن أسباب الخلاف هل يسمى الذكر دعاء : فقد صنف بعض العلماء كتاباً ذكروا فيها أبواباً قرنوا فيها بين الذكر والدعاء ؛ فهل هو من باب الترادف أو من باب عطف الخاص على العام ، ولمعرفة ذلك يجدر بنا معرفة دلالة الذكر في اللغة والشرع ؛ فالذكر لغة : بالكسر الحفظ للشيء كالتذكار، والشيء يجري على اللسان، والصيت كالذكرة بالضم. والثناء، والشرف، والصلاة لله تعالى، والدعاء([8]). جاء في لسان العرب : الذكر الصلاة، والذكر: قراءة القرآن، والذكر: التسبيح، والذكر: الدعاء، والذكر: الشكر، والذكر: الطاعة([9]).

---

(1) انظر : صحيح البخاري ، كتاب صفة الصلاة ، باب ما يقول بعد التكبير 259/1 برقم (711) ، وصحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة 98/2 برقم (598) .

(2) انظر : صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه 185/2 برقم (771) .

(3) انظر : صحيح البخاري ، كتاب صفة الصلاة ، باب الدعاء في الركوع 274/1 برقم (761) .

(4) انظر : صحيح البخاري ، كتاب صفة الصلاة ، باب الدعاء قبل السلام 286/1 برقم (799) ، وصحيح مسلم ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب خفض الصوت بالذكر 74/8 برقم (2705) .

(5) مجموع الفتاوى 497/22 .

(6) رواه مالك في الموطأ ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت ، عام النشر: 1985م ، في كتاب الصلاة ، باب العمل في القراءة 80/1 برقم (29) .

(7) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر : دار الوطن ، ط/الأخيرة سنة 1413، 246/13.

(8) انظر : القاموس المحيط للفيروز آبادي ص/396 مادة (ذ ك ر) .

(9) لسان العرب لابن منظور 310/4 مادة (ذ ك ر) .

والذكر في الشرع يراد به : ما تعبد به الشارع من لفظ يتضمن الثناء على الله وتعظيمه، ويراد به كذلك سؤاله واستغفاره. وقيل فيه أيضا: أنه قول سيق لثناء أو دعاء([1]) .

ومما سبق يتضح أن معاني الذكر: التسبيح، والدعاء، والثناء على الله، وقراءة القرآن، وهذا يدل على أن هناك قدرا من الاشتراك في المعنى بين لفظ الدعاء ولفظ الذكر، وأن بينهما عموما وخصوصا، فكل دعاء ذكر لله، وليس كل ذكر دعاء.

والثابت عنه عليه الصلاة والسلام أنه كان يذكر الله عز وجل عقيب الصلوات المفروضة([2]) والخلاف إنما هو في الدعاء عقيب الصلوات ؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ثبت عنه أنه كان يستقبل أصحابه ويذكر الله ويعلمهم ذكر الله عقيب الخروج من الصلاة. ففي الصحيح([3]) (أنه كان قبل أن ينصرف يستغفر ثلاثا ويقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام) وفي الصحيحين([4]) من حديث المغيرة بن شعبة أنه كان يقول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا شيء معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد) . وفي الصحيح([5]) من حديث ابن الزبير " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يهلل بهؤلاء الكلمات: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل قدير لا حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون) ، وفي الصحيح([6]) عن ابن عباس: (أن رفع الناس أصواتهم بالذكر كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم) . وفي لفظ (كنا نعرف انقضاء صلاته بالتكبير)([7]). والأذكار التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمها المسلمين عقيب الصلاة أنواع ... الخ([8])

المطلب الثاني : الدعاء عقيب الصلاة انفراداً سواء للإمام أم للمأمومين

---

(1) انظر : ابن علان ، الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، الناشر : جمعية النشر والتأليف الأزهرية 18/1 .

(2) وقد نقل الحافظ ابن حجر الإجماع على ذلك ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، الناشر: دار المعرفة – بيروت 133/11 . وانظر : شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى». لمحمد بن علي الإثيوبي ، الناشر: آل بروم للنشر والتوزيع ، ط/1 سنة 1416 . 1424هـ ، والنهاية في شرح الهداية (شرح بداية المبتدي، للسغناقي الحنفي، حقق في رسائل ماجستير – مركز الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى ، ابتداء سنة 1435هـ 116/3 مع قولهم بأفضلية القيام للسنة متصلة بالفرض وجواز قول الأذكار بين الفرض والسنة . وانظر : شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب ، للمنجور أحمد بن علي المنجور (المتوفى ٩٩٥ هـ)، دراسة وتحقيق: محمد الشيخ محمد الأمين ، الناشر: دار عبد الله الشنقيطي 695/2 ، الأم ، للإمام الشافعي ، الناشر: دار الفكر – بيروت ، ط/2 سنة 1983م 151/1 ، المغني لابن قدامة 251/2 .

(3) انظر : صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته 94/2 برقم (591) .

(4) انظر : صحيح البخاري ، كتاب صفة الصلاة ، باب الذكر بعد الصلاة 289/1 برقم (808) ، وصحيح مسلم الموضع السابق 95/2 برقم (593) .

(5) انظر : صحيح مسلم الموضع السابق 96/2 برقم (594) .

(6) انظر : صحيح البخاري ، كتاب صفة الصلاة ، باب الذكر بعد الصلاة 288/1 برقم (805) ، وصحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الذكر بعد الصلاة 91/2 برقم (583) .

(7) انظر : صحيح مسلم الموضع السابق .

(8) مجموع الفتاوى 493/22 .

ذهب جمهور العلماء بما فيهم الأئمة الأربعة إلى مشروعية الدعاء عقب الصلوات المفروضة ونص بعضهم على استحبابه([1]) وهو الذي نص عليه الإمام البخاري في صحيحه حيث عقد في كتاب الدعوات باباً للدعاء في الصلاة وبعده باباً في الدعاء بعد الصلاة([2]).

وذهب جماعة من فقهاء الحنفية والشافعية والحنابلة([3]) إلى أنه يجوز الدعاء عقيب صلاتي الفجر والعصر دون غيرها من الصلوات. استحسانا بأن صلاتي الفجر والعصر لا نافلة بعدهما ، ولأن فيهما يجتمع ملائكة الليل والنهار فيؤمنون على الدعاء فيكون أقرب للإجابة([4]).

وذهب طائفة من العلماء إلى عدم مشروعيته . إلا لأمر عارض أحياناً . منهم شيخ الإسلام ابن تيمية([5]) وتلميذه ابن القيم([6]) وممن قال به من المتأخرين الشيخ ابن عثيمين([7]) .

الأدلة والمناقشات :

استدل الجمهور بعدة أدلة منها :

1/ قول الله تعالى: {فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ وَإِلى رَبِّكَ فَارْغَبْ} (8). وقد ورد في الكلام على هاتين الآيتين في إحدى الروايتين: فإذا فرغت من صلاتك، فانصب إلى ربك في الدعاء وسله حاجتك. نقل هذا جماعة المفسرين(1). قال الإمام

---

(1) انظر : شرح مشكلات القدوري ، لخواهر زاده (ت ٦٥١ هـ) ، تحقق في رسائل ماجستير بجامعة العلوم الإسلامية العالمية . الأردن ، الناشر: التراث الذهبي الرياض – مكتبة الإمام الذهبي الكويت، ط/1 سنة 2017م 295/1 ، الذخيرة للإمام القرافي المالكي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق محمد حجي وآخرون ، الناشر: دار الغرب الإسلامي– بيروت ط/1 سنة 1994م 341/13 . 342 ، المدخل ، ابن الحاج المالكي (ت ٧٣٧هـ)، الناشر: دار التراث 58/1 ، البيان في مذهب الإمام الشافعي ، للإمام العمراني الشافعي (ت ٥٥٨هـ) ، تحقيق قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج – جدة، ط/1 سنة 2000م 248/2 ، المجموع للإمام النووي 484/3 . 485 ، المغني لابن قدامة (مرجع سابق) 251/2 .

(2) صحيح البخاري 2331/5 . وهو صنيع الإمام النسائي في سننه حيث ذكر أبواباً كثيرة في الدعوات قبل السلام ، ثم ذكر أبواباً في الدعاء بعد السلام انظر شرح سنن النسائي للأثيوبي 382/15 .

(3) انظر : المبسوط لشمس الأئمة السرخسي ، الناشر: مطبعة السعادة – مصر 38/1 ، الحاوي الكبير للإمام الماوردي ، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، ط/1 سنة 1999م 148/2 ، كشاف القناع للبهوتي 367/1 .

(4) انظر : كشاف القناع للبهوتي 367/1 . وهذا القول يدخل في القول الأول في جواز الدعاء عقيب الصلوات انفراداً ، وتخصيصه بصلاتي الفجر والعصر لا أصل له كما قال الإمام النووي في المجموع 488/3 .

(5) مجموع الفتاوى 496/22 وما بعدها . وقد جاء عنه رحمه الله ما يفيد بمشروعية الدعاء انفرادا وأنه لا يخالف السنة ، لكن الأولى هو الدعاء في صلب الصلب . راجع : مجموع الفتاوى 500/22 .

(6)زاد المعاد لابن قيم الجوزية 249/1 وما بعدها. وعنده إذا قام بالأذكار المشروعة بعد الصلاة ثم صلى على النبي صلى الله عليه وسلم فله أن يدعو بعد لك ، ويكون دعاؤه بعد هذه العبادة الثانية لا كونه دبر الصلاة . وقد مال إلى ذلك شيخنا عبد المحسن العباد في شرحه لسنن أبي داود حيث قال : وإذا فرغ من الذكر وأراد أن يدعو فله أن يدعو لكنه لا يأتي بشيء قبل الذي ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيأتي بهذا الذكر الذي هو: (اللهم أنت السلام ومنك السلام) إلى آخر الأذكار المعروفة، وإذا جلس في مكانه بعد ذلك وسأل الله عز وجل فلا بأس بذلك، والأمر في ذلك واسع . شرح سنن أبي داود، للشيخ عبد المحسن العباد البدر، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية ، نشرت بالمكتبة الشاملة الالكترونية سنة 1432هـ الدرس 37/138 .

(7)مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين 276/13 ، الشرح الممتع على زاد المستقنع 202/3، فتاوى نور على الدرب، لابن عثيمين ، المكتبة الشاملة الالكترونية سنة النشر بها 1431هـ 2/8 .

(8) سورة الشرح الآيتان 7 ، 8

السعدي رحمه الله في تفسير هاتين الآيتين: {فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ} أي إذا تفرغت من أشغالك، ولم يبق في قلبك ما يعوقه فاجتهد في العبادة والدعاء. {وَإِلى رَبِّكَ} وحده {فَارْغَبْ} أي أعظم الرغبة في إجابة دعائك، وقبول دعواتك ولا تكن ممن إذا فرغوا لعبوا وأعرضوا عن ربهم وعن ذكره، فتكون من الخاسرين. وقد قيل: إن معنى هذا: فإذا فرغت من الصلاة، وأكملتها فانصب في الدعاء. وَإِلى رَبِّكَ فَارْغَبْ في سؤال مطالبك. واستدل من قال هذا القول على مشروعية الدعاء والذكر عقب الصلوات المكتوبات. والله أعلم(2) . انتهي.

2/ حديث ثوبان رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثا، وقال: «اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت ذا الجلال والإكرام »([3]).

قال الوليد (أحد رواته) فقلت للأوزاعي: كيف الاستغفار؟ قال: أستغفر الله، أستغفر الله. ووجه الدلالة أن الاستغفار هو طلب المغفرة من الله تعالى ، وهذا دعاء بطلب المغفرة.

3/ حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سلم من الصلاة قال: اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت »([4]) .

4/ حديث البراء؛ قال: " كنّا إذا صلينا خلف رسولِ اللَّه صلى الله عليه وسلم، أحببنا أن نكون عن يمينه، يقبل علينا بوجهه. قال فسمعته يقول "رب! قني عذابك يوم تبعث (أو تجمع) عبادك"([5])

وفي السنن وغيرها من كتب السنة العديد من الأحاديث والآثار عن الصحابة رضوان الله عليهم في الدلالة على إثبات المدعى على صحة الدعاء عقيب الصلاة انفراداً سواء الإمام أم المأمومين([6]).

---

(1) كابن جرير الطبري والقرطبي والسمعاني وابن الجوزي وابن كثير وغيرهم انظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، للإمام الطبري ، توزيع: دار التربية والتراث – مكة المكرمة الطبعة: بدون تاريخ نشر 496/24 ، تفسير القرآن للسمعاني ، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم ، الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية ،ط/1 سنة 1997م 252/6، الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة ، ط/2 سنة 1964م 108/20 . 109، زاد المسير في علم التفسير ، لابن الجوزي ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي ، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ، ط/1 سنة 1422هـ 462/4 ، تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير ، تحقيق: محمد حسين شمس الدين ، الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت ، ط/1 سنة 1419هـ 418/8 . 419 .

(2)تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، للسعدي ، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، ط/1 سنة 2000 م ص/ 929 .

(3) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب الذكر بعد الصلاة 414/1 برقم (591) .

(4)أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه 1/ 536 برقم (771) ، من طريق الماجشون به، وفيه أنه كان يقول ذلك الدعاء بعد السلام، وفي رواية : بين التشهد والتسليم، وأخرجه الترمذي في الدعوات، ما جاء في الدعاء عند افتتاح الصلاة 486/5، من طريق الماجشون به بنحو روايتي مسلم

(5) رواه مسلم في صحيحه ، كتاب صلاة المسافرين ، باب استحباب يمين الإمام 492/1 برقم (709)

(6) راجع مقال الدعاء بعد المكتوبة على ضوء السنة المطهرة ، للدكتور: عبد الله بن سعاف اللحياني ، مجلة البحوث الإسلامية إصدار الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، نشر المكتبة الشاملة الالكترونية بتاريخ 1432هـ 336/65 .

5/ ومما يدل على مشروعية الدعاء بعد الصلاة – فريضة أو نافلة – أنه ليس هناك وقت محدد من الشارع للدعاء يجوز فيه، ووقت لا يجوز فيه كالصلاة، بل الدعاء عبادة مشروعة في كل وقت، ومن منع منه في حال أو زمان أو مكان يحتاج إلى إثبات ذلك بالدليل الصحيح الصريح، فمن يدعو بعد الصلاة أقل أحواله أن يكون متمسكا هذا الأصل، وهو مشروعية الدعاء في كل وقت، فكيف إذا جاءت بالأمر به([1])

أدلة القول الثاني القائل بعدم مشروعية الدعاء عقيب الصلاة :

1/ قوله تعالى :{فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ}([2]) ، فقد أرشد الله سبحانه وتعالى عبادَه إلى أن يذكروا الله بعدَ الصلاة ، وليس فيه الأمر بالدُّعاء([3]) .

2/ أن الذي أرشد إليه النبيُّ صلى الله عليه وسلم هو الدعاء داخل الصلاة كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم علَّمه التشهُّدَ ثم قال: «ثم يَتَخَيَّرُ من الدُّعاء ما شاء»([4])، وهذا هو المناسب واللائق بالمصلي لأنك ما دمت في صلاة فإنك تناجي رَبَّك، وإذا سَلَّمتَ انصرفتَ، وكونك تدعو في الحال التي تناجي فيها ربَّك خيرٌ من كونك تدعو بعد الانصراف([5]).

الترجيح : الذي يترجح بعد عرض أدلة القولين وبما ذكر في مبحث تحرير محل الخلاف صحة القول الأول القائل بمشروعية الدعاء بعد الانصراف من الصلاة سواء كانت فريضة أو نافلة انفراداً سواء الأمام أو المأمومين لصراحة أدلتهم في إثبات دعاء النبي صلى الله عليه وسلم من قوله وفعله بعد التسليم من الصلاة وكذا صحابته الكرام رضوان الله عليهم .

وأما ما استدل به أصحاب القول الثاني من الآية ، فليس فيها المنع من الدعاء بعد الصلاة ، وإنما فيها بيان مشروعية الذكر وهذا نسلم به . وأما كون المصلي قريب من ربه في صلاته، والمناسب الدعاء حال قربة وإقباله على ربه، وهذا كله نسلم به ولم يمنع أحد من الدعاء قبل السلام ، والصلاة كلها محل للدعاء، بل هي كلها دعاء إذا نظرنا إلى الاشتقاق اللغوي، لكن لم لا ينظر إلى الصلاة على أنها قربة ووسيلة إلى الله سبحانه وتعالى، فإذا قضاها العبد وأداها توسل بها إلى مولاه وتقرب بها إليه سبحانه وطلب حاجته من الله بعدها. فيدعو في الصلاة ويدعو خارجها بعد الفراغ منها بناء على دلالة الأحاديث المثبتة للك ، واستئناسا بالنظر الاعتباري، الذي يجعل الصلاة وسيلة صالحة يدعو فيها العبد ربه، فإذا فرغ منها جعلها وسيلة صالحة تقوم بين يدي حاجته من ربه وسؤاله إياه([6]).

قال الشيخ محمد بن علي الأثيوبي : قد تلخّص مما ذكر من الأدلّة أن الدعاء عقب الصلاة ثابت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قولًا، وفعلًا، فلا يسع أحدًا إنكاره([7]).

المطلب الثالث : الدعاء عقيب الصلاة جماعة

---

(1) المرجع السابق 333/65 .

(2) سورة النساء : الآية (103) .

(3) انظر : الشرح الممتع للشيخ ابن عثيمين 203/3 .

(4) تقدم تخريجه ص/ ....

(5) انظر : الشرح الممتع للشيخ ابن عثيمين 202/3 .

(6) انظر : الدعاء بعد المكتوبة على ضوء السنة المطهرة ، مجلة البحوث الإسلامية مرجع سابق 333/65 .

(7) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، الناشر: دار ابن الجوزي – الرياض ، ط/1 سنة 1426 – 1436 هـ 13/ 185 .

اتفق العلماء على أنه لو دعاء الإمام وأمّن المأمومون لعارض أحيانا كاستسقاء واستنصار فلا بأس بذلك ، ولو انصرفوا من غير ذكر لعارض أحياناً فكذلك لا بأس به([1]) ، واختلفوا في الدعاء المستمر من الإمام وتأمين من المأمومين عقيب الصلوات المفروضة على قولين :

القول الأول : ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية([2]) والمالكية([3]) والشافعية([4]) والحنابلة([5]) إلى عدم مشروعية ذلك وأنه من البدع .

القول الثاني : ذهب متأخرو المالكية إلى مشروعية الدعاء الجماعي عقيب الصلوات الخمس بشرط أن لا يكون بنية أنه من سنن الصلاة وفضائلها . وممن نقل عنه ذلك الإمام ابن عرفة (ت 803هـ) والغبريني(ت 714هـ)([6]).

الأدلة والمناقشة والترجيح :

استدل أصحاب القول الأول بأن الأصل في الأذكار والعبادات التوقيف، وألا يعبد الله إلا بما شرع ، وكذلك إطلاقها أو توقيتها ، وبيان كيفياتها وتحديد عددها ، فيما شرعه الله من الأذكار والأدعية وسائر العبادات مطلقا عن التقييد بوقت أو عدد أو كيفية لا يجوز لنا أن نلتزم فيه بكيفية أو وقت أو عدد بل نعبده به مطلقا كما ورد. وما ثبت بالأدلة القولية أو العملية تقييده بوقت أو عدد أو تحديد مكان له أو كيفية، عبدنا الله به على ما ثبت من الشرع له ، ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قولا أو فعلا أو تقريرا الدعاء الجماعي عقب الصلوات ؛ سواء كان ذلك بدعاء الإمام وتأمين المأمومين على دعائه ، أو كان بدعائهم كلهم جماعة ، ولم يعرف ذلك أيضا عن الخلفاء الراشدين وسائر الصحابة رضي الله عنهم ، فمن التزم بالدعاء الجماعي عقب الصلوات فقد ابتدع في الدين وأحدث فيه ما ليس منه وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد»([7]) .

---

(1) انظر: القواعد النورانية في اختصار الدرر المضية – المشهور بـ: مختصر الفتاوى المصرية [لابن تيمية] لابن أسباسلار ، تحقيق: د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامى ، الناشر: ركائز للنشر والتوزيع – الكويت، توزيع دار أطلس – الرياض ، ط/1 سنة 2019م 183/1 .

(2)انظر : المبسوط للسرخسي 38/1 .

(3) انظر : الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق ، للإمام القرافي ، الناشر: عالم الكتب ، 300/4 ، الاعتصام للإمام الشاطبي ، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي ، الناشر: دار ابن عفان، السعودية ، ط/1 سنة 1992م 459/1 وما قبلها وما بعدها ، شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب ، للمنجوري 698/2 .

(4) انظر : الحاوي الكبير للماوردي 148/2 ، المهمات في شرح الروضة والرافعي ، لجمال الدين الإسنوي ، اعتنى به: أبو الفضل الدمياطي، أحمد بن علي ، الناشر: مركز التراث الثقافي المغربي – الدار البيضاء – المملكة المغربية ، (دار ابن حزم – بيروت – لبنان ، ط/1 سنة 2009م 121/3 .

(5) انظر : مجموع الفتاوى لابن تيمية 512/22 ،

(6) انظر : الدر الثمين والمورد المعين (شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين) لمحمد بن أحمد ميارة المالكي، تحقيق: عبد الله المنشاوي، الناشر: دار الحديث القاهرة ، سنة النشر: 2008م ص/ 309 ، ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي ، لمحمد الأمير المالكي ، بحاشية: حجازي العدوي المالكي ، تحقيق: محمد محمود ولد محمد الأمين المسومي ، الناشر: دار يوسف بن تاشفين – مكتبة الإمام مالك [موريتانيا – نواكشوط] ، ط/1 سنة 2005م 366/1 .

(7) رواه البخاري في صحيحه ، كتاب البيوع ، باب النجش ومن قال لا يجوز البيع (2/ 753) معلقاً بصيغة الجزم ، ومسلم في صحيحه كتاب الأقضية ، باب نقض الأحكام الباطلة 132/5 برقم (1718) . وانظر : الاعتصام للشاطبي 456/1 ، شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» للأثيوبي 385/15 ،

واستدلوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم والأئمة من بعده كانوا لا يقعدون بعد انصرافهم وتسليمهم من الصلاة إلا يسيراً فعن أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها "أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم كان يمكث إذا سلم في مكانه يسيرًا"(1).

قال ابن شهاب الزهري: "فنرى ـ والله أعلم ـ لكي ينفذ من ينصرف من النساء "([2]).

وعن عائشة رضي الله عنها: "أن النبي صلى الله عليه وسلم: كان إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول: اللَّهم أنت السَّلام، ومنك السلَام، تباركت يا ذا الجلال والإِكرام"([3]).

وهو فعل الأئمة بعده: فقد جاء من حديث أنس : "صليت خلف النَّبي عليه السلام، فكان إذا سلَّم يقوم، وصليت خلف أبي بكر رضي الله عنه؛ فكان إذا سلَّم وثب كأنه على رَضْفَةٍ([4])»([5]).

وقال مالك في " المُدونة([6]) ": "إذا سلم فليقم ولا يقعد في الصلوات كلها . وقال : وأما إذا كان إماماً في السفر أو إماماً في فائه ليس بإمام جماعة فإذا سلّم فإن شاء تنحّى وإن شاء أقام".

قال الإمام الشاطبي : وعد الفقَهاء إسراع القيام ساعة يسلم من فضائل الصَّلاة، ووجهوا ذلك بأن جلوسه هنالك يدخل عليه فيه كبر وترفع على الجماعة، وانفراده بموضع عنهم يرى به الداخل أنه إمامهم، وأما انفراده به حال الصَّلاة؛ فضروري([7]).

واستدل أصحاب القول الثاني بالآتي :

1/ عموم الأدلة الدالة على مشروعية الدعاء وأنه عبادة وقربى كقوله تعالى: {وقال ربكم ادعوني استجب لكم} ([8]).

2/ أنه ما زال معمولاً به في جميع الأقطار أو جلها من أئمة مساجد الجماعات من غير نكير([9])

3/ أن في الدعاء الجماعي فوائد كثيرة منها :

– أن فيه تعاونا على البر والتقوى، وقد أمر الله بذلك في قوله:{وتعاونوا على البر والتقوى}([10]) .

---

(1) رواه البخاري في صحيحه ، كتاب صفة الصلاة ، باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام 290/1 برقم (812) .

(2) ذكره الإمام البخاري في صحيحه عقيب حديث أم سلمة السابق .

(3) رواه مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته 94/2 برقم (592) .

(4) جمعها الرَّضْف وهي الحجارة المحماة على النار . انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي ، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت سنة 1979م 231/2 .

(5) رواه عبد الرزاق الصنعاني في المصنف ، الناشر: دار التأصيل ، ط/2 سنة 2013م 528/2 برقم (3338) ، والحاكم في المستدرك في أبواب الإمامة وصلاة الجماعة 336/1 برقم (784) وقال : هذا حديث صحيح رواته غير عبدالله بن فروخ فإنهما لم يخرجاه لا لجرح فيه ، وهذه سنة مستعملة . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، تحقيق: حسام الدين القدسي ، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة سنة 1994م 146/2 . 147 بعد إيراده الحديث برقم (2879) : رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن فروخ قال إبراهيم الجوزجاني :أحاديثه مناكير . وقال ابن أبي مريم : هو أرضى أهل الأرض عندي ، ووثقه ابن حبان وقال : ربما خلف . وبقية رجاله ثقات .

(6) المدونة ، الناشر: دار الكتب العلمية ، ط/1 سنة 1994م 226/1 .

(7) الاعتصام 457/1 .

(8) سورة الزمر الآية

(9) انظر : الدر الثمين والمورد المعين لمحمد بن أحمد ميارة المالكي ص/309 .

(10) سورة المائدة الآية 2

– أن الاجتماع للذكر والدعاء أقرب إلى الإجابة.

– أن عامة الناس لا علم لهم باللسان العربي، وربما لحنوا في دعائهم، واللحن سبب لعدم الإجابة، والاجتماع على الذكر والدعاء بصوت واحد يجنبهم ذلك([1]) .

وأجيب عن الاستدلال بعموم الأدلة الدالة على مشروعية الدعاء وأنه من العبادات والقرب أنه لا شك في ذلك ولكن لما قارنه من هذه الهيئة الجماعية، ثم الالتزام بها في كل الصلوات حتى صارت شعيرة من شعائر الصلاة ينكر على من لم يدعو ، فالعبادات الأصل فيها التوقيف وأن لا يعبد الله إلا بما شرع ، فالتزام كيفية وهيئة محددة في العبادة وجعلها عادة مستمرة بحيث ينكر على من لم يقم بها وهي لم يثبت فعلها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن صحابته ولا عن أكابر العلماء مع توافر دواعي فعلها يدل على عدم مشروعيتها .

وأما قولهم إنه مازال الناس يعملون بها في مساجد الجماعات في الكثير من الأقطار نقول متى كان فعل الناس دليلاً تثبت به العبادات ، وقد ثبت أن الناس الذين يقتدى بهم لم يفعلوه بدليل عدم النقل عنهم ، بل نقل الإنكار كما تقدم عن الإمام مالك وغيره رحمهم الله تعالى .

ثم ما ذكروه من فوائد الدعاء الجماعي أنه من باب التعاون على البر والتقوى ، فالذي أنزل عليه {وتعاونوا على البر والتقوى}لم يفعله . ولو كان الاجتماع للدعاء بعد الصلاة جهرا من باب التعاون على البر والتقوى لكان أول سابق إليه هو النبي صلى الله عليه وسلم ، ولفاز بالسبق إليه أصحابه رضوان الله عليهم، ومن المعلوم أنهم لم ينقل عنهم ذلك قطعا، وكذب من ادعى عليهم شيئا من ذلك.

وقولهم إن الدعاء الجماعي أقرب للإجابة. فيجاب عنها بأن هذه العلة كانت موجودة في زمانه صلى الله عليه وسلم ، بل هو صلى الله عليه وسلم أعظم من تجاب دعوته ولا شك في ذلك، فكان أحق بأن يفعل ذلك ويدعوا مع أصحابه – جماعة– خمس مرات في اليوم والليلة. لكن رغم ذلك لم ينقل عنه أنه فعل ذلك. وبالتالي يصبح من الواجب الحكم على هذا الفعل بأنه بدعة بناء على ما ثبت من فعله عليه الصلاة والسلام، وبناء على الأدلة الكثيرة في بيان وجوب طاعته، والاهتداء بهديه، والاقتداء بسنته.

وقولهم إن الدعاء الجماعي أبعد عن اللحن في الدعاء والذكر ولا سيما للعوام، فيجاب عليه بأنه ليس من شروط صحة الدعاء عدم اللحن فيه، بل يشترط الإخلاص وصدق التوجه ومتابعة النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك. وقد كان الصحابة متوافرين بعد انتشار الفتوحات، وظهور العجمة في الألسنة بعد أن كثر العجم الداخلون في الإسلام، وشاع بين الناس اللحن في الكلام، ومع ذلك لم ينقل عن الصحابة شيء من هذا الدعاء الجماعي(2) .

قال محقق كتاب الفوائد المنتخبات في شرح أخصر المختصرات: ما ذكره المؤلف من استحباب الدعاء بعد كل مكتوبة في حق الإمام قول باطل، لأن دعاء الإمام عقب كل فريضة أمرٌ لم يشرعه رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم. ولم يعمل به أحد من الصحابة الأخيار. ولم ينقل عن أحدٍ من علماء القرون المفضَّلة. ولو كان خيرًا لسبقونا إليه. ودعوى الاستحباب

---

(1) انظر : الذكر الجماعي بين الاتباع والابتداع ، لمحمد الخميس ، الناشر: دار الهدي النبوي، مصر / المنصورة، ودار الفضيلة، الرياض، السعودية ، ط/1 سنة 2004م ص/26 . 27 .

(2) انظر : الذكر الجماعي بين الاتباع والابتداع ص37 . 38 بتصرف .

تحتاج إلى دليل معتبر. وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم بالقول والفعل ما يشرع للمسلم بعد كل فريضة من الذكر، ولو كان الدعاء من الإمام بعد كل فريضة مشروعًا لما تركه صلى الله عليه وسلم، ولو فعله صلى الله عليه وسلم لنقل إلينا. وبما أنه صلى الله عليه وسلم لم يفعله فإن عمله بدعة محدثة. والمسلم حقا يقتصر على ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من الأذكار دبر كل صلاة. ويبتعد عما أحدثه المضلون بمحض آرائهم وأهوائهم. وفيما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم غنية وكفاية لمن أراد رضى اللَّه والدار الآخرة. فما وسع رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم وسعنا(1).

وبهذا يتبين رجحان القول الأول القائل بعدم مشروعية الدعاء الجماعي بأن يدعو الإمام أو غيره ويؤمّن الباقون عقيب الصلوات المفروضة ، والله تعالى أعلم وأحكم

(1)عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم ، تحقيق كتاب الفوائد المنتخبات في شرح أخصر المختصرات لعثمان بن عبد اللَّه بن جامع الحنبلي ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ، ط/1 سنة 2003 205/1 .

الخاتمة

الحمد لله الذي يسر بكرمه وعظيم منّه إتمام هذه البحث ، وأعان بقدرته على تجاوز عقباته، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف رسل الله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد/

فمن خلال البحث في موضوع: الدعاء عقيب الصلاة دراسة فقهية مقارنة توصلت إلى نتائج متعددة من أهمها :

1/ أن الدعاء من أفضل العبادات والقربات، وهو من أقوى الأسباب في دفع المكروه، وحصول المطلوب، وهو من أنفع الأدوية، وهو عدو البلاء.

2/ وردت نصوص متعددة في السنة النبوية تحث على الدعاء أدبار الصلاة، لفظ "دبر الصلاة" يحتمل أن يراد به آخر جزء منها ، وقد يراد به ما يلي آخر جزء منها .

3/ أن هناك قدرا من الاشتراك في المعنى بين لفظ الدعاء ولفظ الذكر، وأن بينهما عموما وخصوصا، فكل دعاء ذكر لله، وليس كل ذكر دعاء.

4/ الأصل في الأذكار والعبادات التوقيف، وألا يعبد الله إلا بما شرع ، وكذلك إطلاقها أو توقيتها ، وبيان كيفياتها وتحديد عددها ، فيما شرعه الله من الأذكار والأدعية وسائر العبادات مطلقا عن التقييد بوقت أو عدد أو كيفية لا يجوز لنا أن نلتزم فيه بكيفية أو وقت أو عدد بل نعبده به مطلقا كما ورد .

5/ مشروعية الدعاء بعد الانصراف من الصلاة ـ فريضة أو نافلة ـ انفراداً كل على حدى .

6/ عدم مشروعية الدعاء الجماعي بأن يدعو الإمام أو غيره ويؤمّن الباقون عقيب الصلوات المفروضة ، وأنه من البدع المحدثة .

أهم التوصيات:

1. القيام بدراسات فقهية أوسع وأكثر تعمقاً للمسائل المختلف فيها في الصلاة وغيرها من العبادات للوصول للصواب فيها بدليله ليتعبد الناس ربهم على بصيرة وصواب .

2. نشر العلم الشرعي وبثه بين الناس حتى يكون الناس على بينة فيما يتعبدون به ربهم .

وما توصلت إليه من ترجيحات واستدلالات ونتائج، لا يستغني عن التوجيه والتصويب، وهو جهد بذلته لا أقصد به إلا عين الحق، فإن جاء عملي على ما أملته فذاك فضل الله عليَّ، وإن كانت الأخرى فمني ومن الشيطان ، والحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

أولاً : القرآن الكريم

ثانياً : المصادر والمراجع

1/ الإبهاج في شرح المنهاج (على منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي) للإمام السبكي ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، ط/1 سنة 1984 م

2/ الاعتصام للإمام الشاطبي ، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي ، الناشر: دار ابن عفان، السعودية ، ط/1 سنة 1992م

3/ الأم ، للإمام الشافعي ، الناشر: دار الفكر – بيروت ، ط/2 سنة 1983م .

4/ الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمَرْداوي ، تحقيق: د عبد الله التركي – د عبد الفتاح الحلو، الناشر: دار هجر ، القاهرة ط/1 سنة 1995م (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير)

5/ البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، الناشر: دار ابن الجوزي – الرياض، ط/1 سنة 1426 – 1436 هـ

6/ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للإمام الكاساني الحنفي ط/1 سنة 1327هـ بمطبعة شركة المطبوعات العلمية بمصر

7/ البناية شرح الهداية للإمام بدر الدين العيني الحنفي، تحقيق: أيمن صالح شعبان، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، ط/1 سنة 2000م

8/ البيان في مذهب الإمام الشافعي ، للإمام العمراني الشافعي ، تحقيق قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج – جدة، ط/1 سنة 2000م

9/ تاج العروس من جواهر القاموس ، لمرتضى الزَّبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب

10/ تبيين الحقائق ، للإمام الزيلعي الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية بولاق، القاهرة ، ط/1 سنة 1314هـ

11/ تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين للإمام الشوكاني، الناشر: دار القلم – بيروت – لبنان ، ط/1 سنة 1984م

12/ تحقيق (كتاب الفوائد المنتخبات في شرح أخصر المختصرات لعثمان بن عبد اللَّه بن جامع الحنبلي) لعبد السلام بن برجس آل عبد الكريم، الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ، ط/1 سنة 2003

13/ التعريفات للشريف الجرجاني، الناشر: دار الكتب العلمية. بيروت ، ط/1 سنة 1983م

14/ تفسير القرآن للسمعاني ، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم ، الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية ،ط/1 سنة 1997م

15/ تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير ، تحقيق: محمد حسين شمس الدين ، الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت ، ط/1 سنة 1419هـ

16/ تهذيب الأسماء واللغات ، للإمام النووي ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت .

17/ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، للسعدي ، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، ط/1 سنة 2000م

18/ جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، للإمام الطبري ، توزيع: دار التربية والتراث – مكة المكرمة الطبعة: بدون تاريخ نشر

19/ الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة ، ط/2 سنة 1964 م

20/ حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدسوقي المالكي ، الناشر: دار الفكر ، (ب،ط . ب،ت)

21/ الحاوي الكبير للإمام الماوردي ، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، ط/1 سنة 1999م

22/ الدر الثمين والمورد المعين (شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين) لمحمد بن أحمد ميارة المالكي، تحقيق: عبد الله المنشاوي، الناشر: دار الحديث القاهرة ، سنة النشر: 2008م

23/ الدعاء بعد المكتوبة على ضوء السنة المطهرة ، مقال للدكتور: عبد الله بن سعاف اللحياني ، مجلة البحوث الإسلامية إصدار الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، نشر المكتبة الشاملة الالكترونية بتاريخ 1432هـ

24/ الذخيرة للإمام القرافي المالكي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق محمد حجي وآخرون ، الناشر: دار الغرب الإسلامي– بيروت ط/1 سنة 1994م

25/ ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (شرح سنن النسائي) لمحمد بن علي الإثيوبي ، الناشر: آل بروم للنشر والتوزيع ، ط/1 سنة 1416 . 1424هـ

26/ الذكر الجماعي بين الاتباع والابتداع ، لمحمد الخميس ، الناشر: دار الهدي النبوي، مصر / المنصورة، ودار الفضيلة، الرياض، السعودية ، ط/1 سنة 2004م

27/ زاد المسير في علم التفسير ، لابن الجوزي ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي ، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ، ط/1 سنة 1422هـ

28/ زاد المعاد لابن في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية ، الناشر: دار عطاءات العلم ، الرياض . السعودية ، ط/3 سنة 2019م

29/ السنن لابن ماجه ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: دار الرسالة العالمية، ط/1 سنة 2009م

30/ السنن لأبي داود ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت

31/ السنن للترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر ، ط/2 سنة 1975م

32/ السنن للنسائي (مطبوع مع شرح السيوطي وحاشية السندي) ، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة ، ط/1 سنة 1930م ، ترقيم الكتب والأبواب والأحاديث من عمل الشيخ عبد الفتاح أبي غدة .

33/ شأن الدعاء للخطابي ، تحقيق أحمد يوسف الدّقاق، الناشر: دار الثقافة العربية، ط/3 سنة 1992م

34/ شرح الدعاء من الكتاب والسنة لماهر بن عبد الحميد بن مقدم، ، الناشر: مطبعة سفير، الرياض

35/ شرح سنن أبي داود، للشيخ عبد المحسن العباد البدر، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، نشرت بالمكتبة الشاملة الالكترونية سنة 1432هـ

36/ شرح مشكلات القدوري، لخواهر زاده، تحقق في رسائل ماجستير بجامعة العلوم الإسلامية العالمية. الأردن ، الناشر: التراث الذهبي الرياض – مكتبة الإمام الذهبي الكويت، ط/1 سنة 2017م

37/ الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار ابن الجوزي، ط/1 سنة 1422 . 1428هـ

38/ شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب ، للمنجور أحمد بن علي المنجور (المتوفى ٩٩٥ هـ)، دراسة وتحقيق: محمد الشيخ محمد الأمين (أصل الكتاب رسالة دكتوراه نوقشت في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الناشر: دار عبد الله الشنقيطي .

39/ صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري تحقيق د. مصطفى ديب البغا، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق، ط/5 سنة 1993م

40/ صحيح سنن أبي داود للألباني مطبوع بهامش سنن أبي داوود ، الناشر: المكتبة العصرية – بيروت.

41/ صحيح سنن الترمذي للألباني مطبوع بهامش سنن الترمذي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر ، ط/2 سنة 1975م

42/ صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري ، تحقيق: أحمد بن رفعت القره حصاري وآخرون الناشر: دار طوق النجاة – بيروت سنة 1433هـ

43/ ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي ، لمحمد الأمير المالكي ، بحاشية: حجازي العدوي المالكي ، تحقيق: محمد محمود ولد محمد الأمين المسومي ، الناشر: دار يوسف بن تاشفين – مكتبة الإمام مالك [موريتانيا – نواكشوط] ، ط/1 سنة 2005م

44/ فتاوى نور على الدرب، لابن عثيمين ، المكتبة الشاملة الالكترونية سنة النشر بها 1431هـ

45/ فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، الناشر: دار المعرفة – بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي ، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب ، وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز

46/ الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية لابن علان ، الناشر : جمعية النشر والتأليف الأزهرية .

47/ الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق) ، للإمام القرافي ، الناشر: عالم الكتب .

48/ القاموس المحيط للفيروزآبادى ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان ، ط/8 سنة 2005م

49/ القواعد النورانية في اختصار الدرر المضية المشهور بـ: [مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية] لابن أسباسلار، تحقيق: د.عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامى ، الناشر: ركائز للنشر والتوزيع – الكويت، توزيع دار أطلس – الرياض ، ط/1 سنة 2019 م

50/ كشاف القناع عن متن الإقناع ، للبهوتي راجعه وعلّق عليه: هلال مصيلحي مصطفى هلال ، الناشر: مكتبة النصر الحديثة بالرياض، وصَوّرتْها: دار الفكر ، ودار عالم الكتب . بيروت

51/ لسان العرب لابن منظور ، الناشر: دار صادر – بيروت ، ط/3 سنة 1414

52/ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة سنة 1994م

53/ المجموع شرح المهذب، للإمام النووي، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية – القاهرة، وصَوَّرَتْها: دار الفكر بيروت

54/ مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد ، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المدينة المنورة – السعودية، عام النشر:1425هـ – 2004م

55/ مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر: دار الوطن ، ط/الأخيرة سنة 1413

56/ المدخل ، ابن الحاج المالكي (ت ٧٣٧هـ)، الناشر: دار التراث .

57/ المدونة للإمام مالك بن أنس، الناشر: دار الكتب العلمية، ط/1 سنة 1994م

58/ المستدرك على الصحيحين للحاكم ، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، ط/1 سنة 1411هـ

59/ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت 194/1.

60/ المصنف للإمام عبد الرزاق الصنعاني ، الناشر: دار التأصيل ، ط/2 سنة 2013م

61/ المغني ، لابن قدامة المقدسي، تحقيق د. عبد اللَّه التركي، ود. عبد الفتاح الحلو ، الناشر: دار عالم الكتب الرياض – السعودية، ط/3 1997م

62/ مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للخطيب الشربيني ، تحقيق: علي معوض – عادل عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية ، ط/1 سنة 1994م

63/ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، للإمام النووي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ط/2 سنة 1392هـ

64/ مواهب الجليل في شرح خليل للحطاب الرعيني المالكي، الناشر: دار الفكر، ط/3 سنة 1992م

65/ الموطأ للإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت ، عام النشر: 1985م

66/ المهمات في شرح الروضة والرافعي ، لجمال الدين الإسنوي ، اعتنى به: أبو الفضل الدمياطي، أحمد بن علي ، الناشر: مركز التراث الثقافي المغربي – الدار البيضاء – المملكة المغربية ، (دار ابن حزم – بيروت – لبنان ، ط/1 سنة 2009م

67/ النهاية في شرح الهداية (شرح بداية المبتدي للسغناقي الحنفي)، حقق في رسائل ماجستير – مركز الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى ، ابتداء سنة 1435هـ .

68/ النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي ، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت سنة 1979م